في الواقع او عند المتكلم في الظاهر وبعد استقط ما قيل انه ان اراد
غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر فلا حاجة الى قوله بتاول وهو ظاهر
وان اراد غير ما هو له في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل انبت
الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب بتاول متعلق بكاسناد
ومعنى التاول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول
اليه من العقل وحاصله ان تنصب قرينة صارفة عن ان يكون
الاسناد الى ما هو له ولو اي للفعل وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق
للتعريفين مع ملابسات شيء اي مختلفة جمع شيئية كريض ومرضى
يلابس الفاعل المفعول به والمصدر والزمان والمكان والسبب
ولم يتعرض للمفعول له والحال ونحوها لان الفعل لا يسند اليهما
فاسناده الى الفاعل او المفعول به اذا كان مبنيا له اي للفاعل
او المفعول به يعني ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل
والى المفعول به اذا كان مبنيا حقيقة كما مر من الاشارة واسناده
الى غيرها اي غير الفاعل او المفعول به يعني غير الفاعل في المبني للفاعل
وغير المفعول به في المبني للمفعول الملابسة يعني لاجل ان ذلك
الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل مجازا كقولهم عيشة راضية
فيما بني للفاعل واسند الى المفعول به اذا العيشة مرضية وقيل
فيما بني للمفعول واسند الى الفاعل لان السيل
هو الذي يعمم اي يبلي من اقتحمت الاتان اي ملأته وشعر شاعر

في المصدر والاولى التمثيل بنحو جد جده لان الشعر هنا
بمعنى المفعول نهاره صائم في الزمان ونهر جار في المكان لان
الشخص صايم في النهار والماء جار في النهر وبني الامير المدينة
في السبب وينبغي ان يعلم ان المجاز العقلي يجري في النسبة الغير
الاسنادية ايضا من الاضافية والايقاعية نحو اعجبني انبات
الربيع البقل وجري الانهار قال الله تعالى شقاق بينهما ومكر
الليل والنهار وتوفرت الليلة واجريت النهر قال الله تعالى ولا
تطيعوا امر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادي اللهم
الا ان يراد بالاسناد مطلق النسبة وهاهنا مباحث شريفة
سبحانها الشرح وقولنا في التعريف بتاول يخرج نحو ما مر من قول
الجاهل انبت الربيع البقل مرارا شيئا الانبات من الربيع فان هذا
الانبات وان كان الامر غير ما هو له في الواقع لكن لا تاول فيه لانه
مرجوح ومستقذر كذلك وكذا شفى الطبيب المريض ونحو ذلك
وقوله بتاول يخرج ذلك كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض
لسكاكي حيث جعل التاول لاخراج الاقوال الكاذبة فقط
وللتنبيه على هذا اعترض المصنف في المتن لبيان فايدة هذا القيد
مع انه ليس ذلك من دابه في هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراج
نحو قول الجاهل مع انه يخرج الاقوال الكاذبة ايضا ولما اي
ولان مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التاول فيه